جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهات

العـــدد	الصادر فى ١٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ	السـنة
٥٠	الموافق (١٦ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م)	الرابعة والستون

محتويات العدد :

قرارات رئيس جمهورية مصر العربية رقم الصفحة

قرار رقم ٢٦٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن الموافقة على الاتفاق الفرعى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن تنفيذ مشروع فرص المرأة فى مجال الأعمال التجارية الزراعية فى مصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ ..... ٤

قرار رقم ٢٦٤ لسنة ٢٠٢١ بشأن الموافقة على الاتفاق الفرعى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن تنفيذ مشروع دعم المرأة فى مجال ريادة الأعمال فى مصر، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ .... ١٤

قرار رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠٢١ بشأن تشكيل ونظام عمل المجلس التنسيقى المنصوص عليه فى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ..... ٢٢

قرارات رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ٣٣١٦ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة الكائنة بناحية بنى حرب، بقرية بنجا - مركز طهطا - محافظة سوهاج، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ٢٤

قرار رقم ٣٣١٧ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص مساحتين من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة الكائنة بمدينة برانى - محافظة مطروح ، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليهما ٢٦

رقم الصفحة

قرار رقم ٣٣١٨ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة ، بناحية كفر شبرا اليمن التابعة للوحدة المحلية بشبرا ملس - مركز زفتى - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح وزارة الصحة والسكان ، لإقامة مكتب صحة أسرة عليها ٢٩

قرار رقم ٣٣١٩ لسنة ٢٠٢١ بتعديل مقابل التخصيص الوارد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦١٣ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه ، ليكون بالمجان بدلاً من الإيجار الاسمى ٣١

قرار رقم ٣٣٢٠ لسنة ٢٠٢١ بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ..... ٣٢

قرار رقم ٣٣٢١ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بناحية قرية مجول - مركز ومدينة بنها - محافظة القليوبية ، بالإيجار الاسمى ، لإقامة مكتب بريد عليها ٣٣

قرار رقم ٣٣٢٢ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة الكائنة بناحية نجع الماسخ - مركز المراغة - محافظة سوهاج، بالمجان، لإقامة مدرسة ابتدائية عليها ٣٥

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٣ لسنة ٢٠٢١

بشأن الموافقة على الاتفاق الفرعى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن تنفيذ مشروع فرص المرأة فى مجال الأعمال التجارية الزراعية فى مصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مـادة وحيدة)

وُوفق على الاتفاق الفرعى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن تنفيذ مشروع فرص المرأة فى مجال الأعمال التجارية الزراعية فى مصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ ذى القعدة سنة ١٤٤٢هـ

(الموافق ٢٢ يونيو سنة ٢٠٢١م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١١ ربيع الأول سنة ١٤٤٣ هـ (الموافق ١٨ أكتوبر سنة ٢٠٢١ م) .

اتفـاق فـرعى

بـين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة كندا

بشأن

تنفيذ مشروع فرص المرأة فى مجال الأعمال التجارية الزراعية فى مصر

رغبة فى تعاون كل من حكومة جمهورية مصر العربية (مصر) وحكومة كندا (كندا) - المشار إليهما فيما بعد بـ"المشاركون" لتنفيذ مشروع كندى للمساعدة الإنمائية فى مصر ، تم الاتفاق على التفاهم التالى :

(المـادة الأولى)

طبيعة الاتفاق الفرعى

(١-١) لا يعد هذا الاتفـاق اتفاقًا دوليًا منفصلاً ، وإنما يعتبر اتفاقًا فرعيًا يتم وفقًا للاتفاق العام من أجل التنمية المبرم بين حكومة جمهورية مصر العربية (مصر) وحكومة كندا (كندا) بتاريخ ٣١ يناير ١٩٨٣ والغرض منه تحديد مسئوليات مصر وكندا فى ضوء المشروع الموضح بالمادة الثالثة من هذا الاتفاق الفرعى .

(المـادة الثـانية)

الجهات المفوضة

(٢-١) تفوض كندا وزارة الشؤون الخارجية والتجارة والتنمية لتتولى التزاماتها بموجب هذا الاتفاق الفرعى .

(٢-٢) تفوض مصر وزارة التعاون الدولى لتتولى التزاماتها بموجب هذا الاتفاق الفرعى .

(٢-٣) تفـوض مـصـر وزارة التـجـارة والصناعـة والمجلس القـومى المـرأة لتـولى الالتزامات المتعلقة بتنفيذ المشروع والموضحة بالمادة الثالثة .

(المـادة الثـالثة)

المشروع

(٣-١) يتعاون المشاركون لدعم تنفيذ ومتابعة المشروع الكندى للمساعدات الإنمائية فى مصر ، المسمى "مشروع فرص المرأة فى مجال الأعمال التجارية الزراعية فى مصر" (المشروع) والذى ينفذ بواسطة شركة أليني الدولية .

(٣-٢) يتم وصف هذا المشروع فى الملحق (أ) بهذا الاتفاق .

(المـادة الرابعـة)

مساهمة كندا

(٤-١) بغرض تنفيذ المشروع ستساهم كندا بقيمة إجمالية لا تتجاوز أربعة ملايين وخمسمائة ألف دولار كندى (٤٥٠٠٠٠٠ دولار كندى) على مدار ٥ سنوات .

(المـادة الخـامسة)

مساهمة مصر

(٥-١) تتمثل مساهمة مصر فى تقديم المساعدات اللازمة لتيسير تنفيذ المشروع وتوفير المتطلبات الأخرى للمشروع كما هو موضح فى الملحق (أ) .

(المـادة السـادسة)

الإشعارات والمراسلات

(٦-١) يحرر أى إشعار مقدم من وزارة الشؤون الخارجية والتجارة والتنمية ، ووزارة التعاون الدولى ، ووزارة التجارة والصناعة والمجلس القومى للمرأة بموجب هذا الاتفاق الفرعى كتابة ويسلم للمتلقى إما بالتسليم الشخصى أو يرسل عن طريق البريد المسجل بعلم الوصول أو الفاكس على العناوين الموضحة فى هذه المادة .

(٦-٢) تحرر المراسلات أو المستندات المقدمة من كل من وزارة الشؤون الخارجية والتجارة والتنمية ، ووزارة التعاون الدولى ووزارة التجارة والصناعة والمجلس القومى للمرأة بموجب هذا الاتفاق الفرعى كتابة وتقدم إلى المتلقى إما بالتسليم اليدوى أو عن طريق البريد أو البريد الإلكترونى أو الفاكس على العناوين الموضحة أدناه :

وزارة الشئون الخارجية والتجارة والتنمية : رئيس قسم التنمية ، السفارة الكندية ، أبراج نايل سيتى ، ٢٠٥(أ) كورنيش النيل - البرج الجنوبى ، الطابق ١٨ ، القاهرة ١١٢٢١

وزارة التعاون الدولى : مدير عام الإدارة العامة للتعاون مع كندا ، وزارة التعاون الدولى ، ٨ شارع عدلى ، وسط البلد ، القاهرة ، مصر .

وزارة التجارة والصناعة : مكتب وزير التجارة والصناعة ٢ شارع أمريكا اللاتينية ، جاردن سيتى ، القاهرة ، مصر .

المجلس القومى للمرأة : رئيس المجلس القومى للمرأة ١١ شارع عبد الرازق السنهورى متفرع من مكرم عبيد - مدينة نصر - القاهرة - مصر .

شركة ألينيا الدولية : الرئيس والمدير التنفيذى لشركة ألينيا الدولية 14707 ,200 ., Bannister Road S.E., Calgary, Alberta T2X 172.

البريد الإلكترونى robertf@alineainternational.com ورقم تليفون المكتب ٤٠٣٢٥٣٥٢٩٨

(٦-٣) يجوز للمشاركين تعديل العنوان الذى يتم توجيه الإشعارات أو المراسلات عليه وإخطار الشركاء الآخرين بذلك كتابةً .

(المادة السابعة)

الاستشارات

(٧-١) يتشاور المشاركون فيما بينهم فى أى أمر ذى صلة بهذا الاتفاق الفرعى .

(المادة الثامنة)

الاختلافات فى التفسير والتطبيق

(٨-١) أى اختلافات قد تنشأ بشأن تطبيق أو تفسير نصوص هذا الاتفاق الفرعى ، يتم تسويتها بشكل ودى عن طريق التفاوض بين المشاركين .

(المادة التاسعة)

بنود عامة

(٩-١) يشكل هذا الاتفاق الفرعى مع الملحق (أ) - الذى يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق - التفاهم الكامل بين المشاركين بخصوص هذا المشروع .

(٩-٢) يعتبر هذا الاتفاق الفرعى نافذاً بدءاً من التاريخ الذى تخطر فيه مصر كندا بأنها قد استكملت كافة الإجراءات القانونية الداخلية اللازمة ، ويبقى نافذاً حتى انتهاء أنشطة المشروع .

(٩-٣) يمكن للمشاركين تعديل هذا الاتفاق الفرعى بالاتفاق المتبادل كتابة وبذات الإجراءات القانونية الداخلية المشار إليها بالفقرة (٩-٢) .

(٩-٤) يتشاور المشاركون فيما بينهم بخصوص أى أمر قد ينشأ بشأن هذا الاتفاق الفرعى .

(٩-٥) يجوز لأى مشارك من المشاركين تعليق هذا الاتفاق الفرعى أو إنهاؤه بإخطار المشاركين الآخرين بذلك كتابة .

أبرم هذا الاتفاق من نسختين أصليتين بالقاهرة فى يوم ٣١ شهر مارس سنة ٢٠٢١ باللغتين العربية والإنجليزية ولكل منهما ذات الحجية وفى حالة وجود أى اختلاف يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
الدكتورة/ رانيا المشاط
وزيرة التعاون الدولى

عن حكومة
كندا
السيد/ لويس دماس
سفير كندا لدى جمهورية مصر العربية

ملحق (أ)

مشروع فرص المرأة فى مجال الأعمال التجارية الزراعية فى مصر

الشريك المنفذ : شركة ألينيا الدولية .

يهدف مشروع "الفرص المتاحة للمرأة فى مجال الأعمال التجارية الزراعية" إلى زيادة الرفاهية الاقتصادية للمرأة فى قطاع الأعمال التجارية الزراعية فى محافظتين فى الوجه القبلى بمصر ، بما يتماشى مباشرة مع هدف الحكومة المصرية المتمثل فى "تطوير قدرات المرأة لدعم قدراتها لاتخاذ خيارات التوظيف وتوسيع مشاركتها فى قوة العمل ودعم ريادة الأعمال وتحقيق تكافؤ الفرص فى تشغيل المرأة فى جميع القطاعات (الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة - رؤية ٢٠٣٠) .

سيتم تنفيذ المشروع فى محافظتى المنيا وبنى سويف بالتركيز على ثلاث نتائج بسيطة :

١ - "تعزيز فرص العمل وريادة الأعمال للمرأة وإتاحة فرص أكثر إنصافًا لملكية وإدارة المشروعات التجارية الزراعية المستدامة بيئيًا" سيتطلب أسلوبًا مبتكراً للتمويل المختلط وذلك من خلال رأس المال الاستثمارى لإنشاء عدد (٥٠) شركة أعمال تجارية زراعية ترأسها سيدات ، وسيقوم المشروع أيضًا ببناء قدرات مقدمى خدمات تطوير الأعمال المحليين والمنظمات غير الحكومية لاستدامة هذا النموذج وتوسيع نطاقه .

٢ - "التوسع فى تبنى سياسات وممارسات مستجيبة للنوع الاجتماعى فى أماكن العمل بما يؤدى إلى تعزيز رفاهة المرأة فى الأعمال التجارية الزراعية المنشأة سيدعم ممارسات التوظف المستجيبة للنوع الاجتماعى فى شركات الأعمال التجارية الزراعية بما يؤدى إلى بيئة عمل آمنة للمرأة ، ومن ثم تحسين الإنتاجية والربحية . سيتم تنفيذ هذه المبادرات بالتعاون مع جمعيات الأعمال المحلية والوطنية بما فى ذلك اتحاد الصناعات المصرية وغرفة الصناعات الغذائية التابعة لها وأيضًا جهاز تنمية الصناعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر ، وذلك لضمان إمكانية نشر واستدامة النموذج المطور ، هذا وسيتم دمج الوعى بالوفرة والازدهار فى جميع أنشطة ريادة الأعمال والتوظيف .

٣ - "تحسين الاستجابة للنوع الاجتماعى فى السياسات واللوائح والاستراتيجيات الرئيسية للحكومة المصرية التى تعزز التمكين الاقتصادى للمرأة وتقليل العوائق أمام توظيف النساء وريادة الأعمال" سيتعاون المشروع مع وزارات رئيسية مثل وزارة التجارة والصناعة لضمان دمج المساواة فى النوع الاجتماعى فى أنشطة المشروع .

سيتم تنفيذ المشروع فى محافظتين بالوجه القبلى وهما المنيا وبنى سويف بواسطة شركة ألينيا وشركاؤها المصريون (وزارة التجارة والصناعة والمجلس القومى للمرأة) ، وسيصل عدد المستفيدين إلى عدد ٦٥٠٠ مستفيد مباشر (٥٣٣٠ سيدة، ١١٧٠ رجلاً) ، عدد ١٣٠٠٠ مستفيد غير مباشر (٧٠٠٠ سيدة ، ٦٠٠٠ رجل) ، بإجمالى عدد ١٢٣٣٠ سيدة وعدد ٧١٧٠ رجلاً ، وتشمل القطاعات الرئيسية الأعمال التجارية الزراعية والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

الإجراءات التى سيتخذها المشروع للتخفيف من تأثير فيروس كورونا Covid-19 :

من أجل التخفيف من تأثير الفيروس ، سيقوم المشروع بما يأتى :

١ - زيادة سلامة مؤسسات الأعمال الزراعية إلى أقصى درجة ممكنة .

٢ - تقليل تأثير الفيروس على المشاركة الاقتصادية للمرأة وحصولها على سبل الراحة إلى أدنى حد ممكن .

٣ - تشجيع إنشاء مجموعات الأعمال التجارية الزراعية لتكون قادرة على مقاومة الآثار الاقتصادية لهذا الوباء .

سيدعم المشروع تطوير "الأمن الحيوى وأنظمة إدارة سلامة الغذاء" فى مشروعات الأعمال الزراعية المستهدفة للتأكد من الوصول بخطر انتشار الفيروس إلى الموظفين والمبانى وما ينتج عن ذلك من تلوث الأغذية والتعبئة وأنظمة التوزيع إلى أدنى حد ممكن . وفيما يخص المشروعات الأصغر التى تديرها النساء سيشمل هذا توفير المعدات والدعم من أجل تطوير بروتوكول الأمن والسلامة . أما فيما يخص الشركات الأكبر فسيقوم المشروع بتعظيم الأثر من خلال بناء القدرات بواسطة جمعيات الأعمال مثل اتحاد الصناعات المصرية - غرفة الصناعات الغذائية .

سوف يتوسع المشروع فى أنشطة التوعية لتشمل توفير الخدمات والاستشارات الأساسية لتحقيق سبل الراحة فى شركات الأعمال الزراعية الكبيرة التى يستهدفها المشروع للتخفيف من التحول المحتمل للإنفاق الصحى الحكومى إلى فيروس Covid-19 ولمواجهة الضغوط المتزايدة التى من المحتمل أن تواجهها النساء لترك العمل المدفوع الأجر لتوفير رعاية الأطفال ، فإن المشروع سيعطى الأولوية لتعزيز ترتيبات بديلة للرعاية النهارية . كما سيتم تضمين التوعية حول الوقاية من انتقال الفيروس (غسل اليدين ، والتباعد الاجتماعى وتعقيم أماكن العمل) فى جميع برامج بناء القدرات . كما سيقوم المشروع بإعداد النساء المستفيدات لتعظيم أدوارهن كمؤثرات مجتمعيات من خلال نشر المعلومات المتعلقة بانتشار الفيروس فى مجتمعاتهم بالإضافة إلى مواجهة المعلومات المغلوطة .

وللتخفيف من التأثير السلبى للفيروس على أعباء الاقتصاد الكلى ، سيختار المشروع المجموعات الزراعية للمشروعات الجديدة التى ستكون قادرة على مقاومة تأثير الوباء على سلاسل القيمة ، ويعد هذا أمراً بالغ الأهمية للوضع الحالى وللاستعداد لأى اضطرابات اقتصادية مستقبلية .

أدوار ومهام المشاركين :

تقوم وزارة الشئون الخارجية والتجارة والتنمية الكندية بإبرام اتفاقية مساهمة مع شركة أليينا الدولية لتقديم الدعم المالى لتنفيذ المشروع وستقوم بمتابعة التقدم المحرز فى المشروع .

توافى وزارة الشئون الخارجية والتجارة والتنمية الكندية وزارة التعاون الدولى بالمستجدات والمعلومات المالية العامة والمتعلقة بالمشروع على أساس نصف سنوى .

ستضمن شركة أليينا الدولية أن الأنشطة تتم وفقاً لرؤية مصر ٢٠٣٠ وكذا لاستراتيجية المجلس القومى للمرأة الخاصة بالنوع الاجتماعى وذلك من أجل زيادة مشاركة المرأة فى الأعمال التجارية الزراعية .

تقوم وزارة التعاون الدولى بتيسير الحصول على الموافقات الخاصة بالمشروع من الحكومة المصرية ، وكذا التنسيق بين ممثلى الحكومة الكندية والوكالات المنفذة والوزارات المعنية .

تعين وزارة التعاون الدولى كلاً من وزارة التجارة والصناعة والمجلس القومى للمرأة بصفتهما الكيانات الحكومية المختصة بالمشروع وتكون وزارة التجارة والصناعة والمجلس القومى للمرأة مسؤولتين عن الأنشطة المتعلقة باختصاص كل منهما ، تشمل لجنة التسيير للمشروع ممثلين عن الشركاء المنفذين بالإضافة إلى وزارة التعاون الدولى ووزارة التجارة والصناعة والمجلس القومى للمرأة وشركة أليينا الدولية ووزارة الشئون الخارجية والتجارة والتنمية ، وتجتمع اللجنة مرة واحدة على الأقل سنويًا وتكون مسؤولة عن إقرار أنشطة المشروع ، فضلاً عن مراجعة التقدم المحرز فى المشروع .

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٩ لسنة ٢٠٢١

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٢٦٣) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٢ بشأن الموافقة على الاتفاق الفرعى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن تنفيذ مشروع فرص المرأة فى مجال الأعمال التجارية الزراعية فى مصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٨ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٤ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق الفرعى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن تنفيذ مشروع فرص المرأة فى مجال الأعمال التجارية الزراعية فى مصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠٢١/١١/١٦

صدر بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٧

وزير الخارجية

سامح شكرى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٤ لسنة ٢٠٢١

بشأن الموافقة على الاتفاق الفرعى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن تنفيذ مشروع دعم المرأة فى مجال ريادة الأعمال فى مصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مـادة وحيدة)

وُوفق على الاتفـاق الفرعى بين حكـومة جمهـورية مصـر العـربية وحكومة كـندا بشأن تنفيذ مشروع دعم المرأة فى مجال ريادة الأعمال فى مصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ ذى القعدة سنة ١٤٤٢هـ

(الموافق ٢٢ يونيو سنة ٢٠٢١م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النـواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٢ ربيع الأول سنة ١٤٤٣ هـ (الموافق ١٩ أكتوبر سنة ٢٠٢١ م) .

اتفـاق فـرعى

بـين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة كندا

بشأن

تنفيذ مشروع دعم المرأة فى مجال ريادة الأعمال فى مصر

رغبة فى تعاون كل من حكومة جمهورية مصر العربية (مصر) وحكومة كندا (كندا) - المشار إليهما فيما بعد بـ"المشاركون" لتنفيذ مشروع كندى للمساعدة الإنمائية فى مصر ، تم الاتفاق على التفاهم التالى :

(المـادة الأولى)

طبيعة الاتفاق الفرعى

(١-١) لا يعد هذا الاتفـاق اتفاقًا دوليًا منفصلاً ، وإنما يعتبر اتفاقًا فرعيًا يتم وفقًا للاتفاق العام من أجل التنمية المبرم بين حكومة جمهورية مصر العربية (مصر) وحكومة كندا (كندا) بتاريخ ٣١ يناير ١٩٨٣ والغرض منه تحديد مسئوليات كل من مصر وكندا فى ضوء المشروع الموضح بالمادة الثالثة من هذا الاتفاق الفرعى .

(المـادة الثـانية)

الجهات المفوضة

(٢-١) تفوض كندا وزارة الشئون الخارجية والتجارة والتنمية لتتولى التزاماتها بموجب هذا الاتفاق الفرعى .

(٢-٢) تفوض مصر وزارة التعاون الدولى لتتولى التزاماتها بموجب هذا الاتفاق الفرعى .

(٢-٣) تفوض مصر وزارة التضامن الاجتماعى والمجلس القومى للمرأة لتولى الالتزامات المتعلقة بتنفيذ المشروع والموضحة بالمادة الثالثة .

(المـادة الثـالثة)

المشروع

(٣-١) يتعاون المشاركون لدعم تنفيذ ومتابعة المشروع الكندى للمساعدات الإنمائية فى مصر ، المسمى "مشروع دعم المرأة فى مجال ريادة الأعمال فى مصر" (المشروع) والذى سينفذ بواسطة بلان إنترنشونال - كندا من خلال مكتبها فى مصر باعتبارها الوكالة المشاركة فى التنفيذ .

(٣-٢) يتم وصف هذا المشروع فى الملحق (أ) بهذا الاتفاق .

(المـادة الرابعـة)

مساهمة كندا

(٤-١) بغرض تنفيذ المشروع ستساهم كندا بقيمة إجمالية لا تتجاوز خمسة ملايين دولار كندى (٥٠٠٠٠٠٠ دولار كندى) على مدار ٥ سنوات .

(المـادة الخـامسة)

مساهمة مصر

(٥-١) تتمثل مساهمة مصر فى تقديم المساعدات اللازمة لتيسير تنفيذ المشروع وتوفير كافة المتطلبات الأخرى للمشروع كما هو موضح فى الملحق (أ) .

(المـادة السـادسة)

الإشعارات والمراسلات

(٦-١) يحرر أى إشعار مقدم من وزارة الشؤون الخارجية والتجارة والتنمية ووزارة التعاون الدولى ، ووزارة التضامن الاجتماعى والمجلس القومى للمرأة بموجب هذا الاتفاق الفرعى كتابة ويسلم للمتلقى إما بالتسليم الشخصى أو يرسل عن طريق البريد المسجل بعلم الوصول أو الفاكس على العناوين الموضحة فى هذه المادة .

(٦-٢) تحرر المراسلات أو المستندات المقدمة من كل من وزارة الشئون الخارجية والتجارة والتنمية ، ووزارة التعاون الدولى ووزارة التضامن الاجتماعى والمجلس القومى للمرأة بموجب هذا الاتفاق الفرعى كتابةً وتقدم إلى المتلقى إما بالتسليم اليدوى أو عن طريق البريد أو البريد الإلكترونى أو الفاكس على العناوين الموضحة أدناه :

وزارة الشئون الخارجية والتجارة والتنمية : رئيس قسم التنمية ، السفارة الكندية ، أبراج نايل سيتى ، ٢٠٠٥(أ) كورنيش النيل - البرج الجنوبى ، الطابق ١٨ ، القاهرة ١١٢٢١

وزارة التعاون الدولى : مدير عام الإدارة العامة للتعاون مع كندا ، وزارة التعاون الدولى ، ٨ شارع عدلى ، وسط البلد ، القاهرة ، مصر .

وزارة التضامن الاجتماعى : مكتب وزير التضامن الاجتماعى ، ١٩ شارع المراغى ، العجوزة .

المجلس القومى للمرأة : رئيس المجلس القومى للمرأة ١١ شارع عبد الرازق السنهورى متفرع من مكرم عبيد - مدينة نصر - القاهرة - مصر .

بلان إنترنانشونال - كندا : المدير الإقليمى فى مصر ، ٧١ شارع ١٠٥ ، المعادى ، القاهرة ، مصر .

(٦-٣) يجوز للمشاركين أو الوكالة المشاركة تعديل العنوان الذى يتم توجيه الإشعارات أو المراسلات عليه وإخطار الشركاء الآخرين بذلك كتابةً .

(المادة السابعة)

الاستشارات

(٧-١) يتشاور المشاركون فيما بينهم فى أى أمر ذى صلة بهذا الاتفاق الفرعى .

(المادة الثامنة)

الاختلافات فى التفسير والتطبيق

(٨-١) أى اختلافات قد تنشأ بشأن تطبيق أو تفسير نصوص هذا الاتفاق الفرعى ، يتم تسويتها بشكل ودى عن طريق التفاوض بين المشاركين .

(المادة التاسعة)

بنود عامة

(٩-١) يشكل هذا الاتفاق الفرعى مع الملحق (أ) - الذى يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق - التفاهم الكامل بين المشاركين بشأن هذا المشروع .

(٩-٢) يعتبر هذا الاتفاق الفرعى نافذاً بدءاً من التاريخ الذى تخطر فيه مصر كندا بأنها قد استكملت كافة الإجراءات القانونية الداخلية اللازمة ، ويبقى نافذاً حتى انتهاء أنشطة المشروع .

(٩-٣) يمكن للمشاركين تعديل هذا الاتفاق الفرعى بالاتفاق المتبادل كتابة وبذات الإجراءات القانونية الداخلية المشار إليها بالفقرة (٩-٢) .

(٩-٤) يتشاور المشاركون فيما بينهم بخصوص أى أمر قد ينشأ بشأن هذا الاتفاق الفرعى .

(٩-٥) يجوز لأى مشارك من المشاركين تعليق هذا الاتفاق الفرعى أو إنهاؤه بإخطار المشاركين الآخرين بذلك كتابةً .

أبرم هذا الاتفاق من نسختين أصليتين بالقاهرة فى يوم ٣١ شهر مارس سنة ٢٠٢١ باللغتين العربية والإنجليزية ولكل منهما ذات الحجية وفى حالة وجود أى اختلاف يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
الدكتورة/ رانيا المشاط
وزيرة التعاون الدولى

عن حكومة
كندا
السيد/ لويس دماس
سفير كندا لدى جمهورية مصر العربية

ملحق (أ)

مشروع دعم المرأة فى مجال ريادة الأعمال فى مصر

الشريك المنفذ : بلان إنترنشونال كندا من خلال - مكتبها فى مصر - بلان إنترنشونال مصر .

ازداد عدد سكان مصر بشكل كبير فى العقد الماضى ، حيث وصل إلى حوالى ١٠٠ مليون نسمة فى عام ٢٠١٩ ، يهدف هذا المشروع إلى دعم استراتيجية التنمية المستدامة فى مصر : رؤية مصر ٢٠٣٠ من خلال النمو الاقتصادى الشامل المتنوع للتغلب على معدل البطالة .

تشكل النساء قوة مؤثرة على النمو الاقتصادى المستدام ، إلا أنهن يواجهن بعض التحديات فى تحقيق المشاركة الكاملة فى القوى العاملة . وتوضح أحد الدلائل القوية أن مشاركة المرأة فى سوق العمل تعد بالغة الأهمية حيث إن حصول المرأة على كامل الإمكانيات الاقتصادية يؤدى إلى ارتفاع إجمالى الناتج المحلى وانخفاض معدل الفقر . وتمثل قطاعات السجاد والحرف اليدوية المرتبطة بها فى مصر مصادر هامة للتوظيف . تحتل مصر المركز الحادى عشر بين أكبر منتجى السجاد فى العالم بإجمالى إنتاج قيمته ٧٣٤ مليون دولار أمريكى . تمثل النساء دوراً مركزيًا فى قطاع السجاد حيث يلاقى الإنتاج فى هذا القطاع قبولاً اجتماعيًا لما يوفره من ظروف عمل مرنة تتيح لهن إدارة المسئوليات المنزلية بشكل متزامن .

يهدف هذا المشروع إلى إمداد النساء والفتيات فى عمر المراهقة بمفاهيم واضحة عن حقوقهن الاقتصادية وآليات تنمية الاقتصاديات الذاتية ، وكذا زيادة قدرتهن على اتخاذ خيارات فعالة . سيتم تنفيذ المشروع فى محافظة الجيزة فى مصر وسيركز على صناعة السجاد وحيث إنه سيتم تنفيذ المشروع على مستويات المجتمع وأماكن العمل والمحافظة والحكومة ، فإن ذلك سيؤدى إلى بناء بيئة اجتماعية داعمة وبيئة مؤسسية داعمة للنساء والفتيات المراهقات ، بما يضمن مشاركتهن وقيادتهن فى هذه المستويات .

سيستفيد من المشروع بشكل مباشر عدد ٣١٠٠ سيدة (فى عمر ١٩ سنة فأكثر) وعدد ١٩٠٠ مراهقة (تتراوح أعمارهن بين ١٥ إلى ١٨ سنة) من خلال ثلاث نتائج وسيطة :

١ - تحسين إرادة النساء والفتيات المراهقات فى الجيزة بشأن مشاركتهن الاقتصادية .

٢ - زيادة الإنتاج والابتكار فيما يخص الأعمال المملوكة للمرأة وكذا فيما يخص النساء والفتيات المراهقات فى الوظائف فى محافظة الجيزة .

٣ - تحسين استجابة أصحاب العمل فى محافظة الجيزة فيما يتعلق بمراعاة الحقوق الاقتصادية والعمل اللائق للمرأة .

أدوار ومهام المشاركين :

تقوم وزارة الشؤون الخارجية والتجارة والتنمية الكندية بإبرام اتفاقية مشاركة مع هيئة بلان إنترنشونال كندا لتقديم الدعم المالى لتنفيذ المشروع ومتابعة التقدم المحرز فى المشروع .

توافى وزارة الشئون الخارجية والتجارة والتنمية الكندية وزارة التعاون الدولى بالمستجدات والمعلومات المالية العامة والمتعلقة بالمشروع على أساس نصف سنوى .

تقوم وزارة التعاون الدولى بتيسير الحصول على الموافقات الخاصة بالمشروع من الحكومة المصرية ، وكذا التنسيق بين ممثلى الحكومة الكندية والوكالات المنفذة والوزارات المعنية .

تعين وزارة التعاون الدولى وزارة التضامن الاجتماعى بصفتها الكيان الحكومى المختص بالمشروع وتكون وزارة التضامن الاجتماعى مسئولة عن الأنشطة المتعلقة باختصاصاتها ، كما تعين وزارة التعاون الدولى المجلس القومى للمرأة بصفته المنسق للسياسات الرئيسية ولتدعيم الجهود الخاصة للمشروع . تشمل لجنة التسيير للمشروع ممثلين عن الشركاء المنفذين بالإضافة إلى وزارة التعاون الدولى ووزارة التضامن الاجتماعى والمجلس القومى للمرأة وهيئة بلان إنترناشيونال كندا ووزارة الشئون الخارجية والتجارة والتنمية الكندية ، بالإضافة إلى ممثلين لهيئة بلان إنترناشيونال مصر . تجتمع اللجنة مرة واحدة على الأقل سنويًا وتكون مسئولة عن إقرار أنشطة المشروع ، فضلاً عن مراجعة التقدم المحرز فى المشروع .

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢١

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٢٦٤) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٢ بشأن الموافقة على الاتفاق الفرعى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن تنفيذ مشروع دعم المرأة فى مجال ريادة الأعمال فى مصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٩ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٤ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق الفرعى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن تنفيذ مشروع دعم المرأة فى مجال ريادة الأعمال فى مصر ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠٢١/١١/١٦

صدر بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٧

وزير الخارجية

سامح شكرى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠٢١

بشأن تشكيل ونظام عمل المجلس التنسيقى المنصوص عليه فى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣١ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يُشكل المجلس التنسيقى المنصوص عليه فى المادة (٤٨) من قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى المشار إليه برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من :

أولاً - أعضاء بحكم وظائفهم :

محافظ البنك المركزى .

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية .

وزير المالية .

نائبا محافظ البنك المركزى .

نائب وزير المالية للسياسات المالية .

ثانياً - أعضاء من ذوى الخبرة :

دكتور/ أشرف العربى .

الأستاذ/ محمد الأتربى .

دكتور/ حسين عيسى .

(المادة الثانية)

يختص المجلس التنسيقى بوضع آلية للتنسيق بين السياسة النقدية للبنك المركزى والسياسة المالية للحكومة .

ويرفع المجلس تقريراً سنويًا عن أعماله إلى رئيس الجمهورية .

(المادة الثالثة)

ينعقد المجلس التنسيقى بدعوة من رئيسه مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر وكلما دعت الحاجة إلى ذلك .

ولا يكون اجتماع المجلس صحيحًا إلا بحضور ثلثى أعضائه على أن يكون من بينهم ممثل للبنك المركزى وآخر للحكومة ، وتصدر القرارات بأغلبية أعضاء المجلس .

(المادة الرابعة)

يكون للمجلس التنسيقى أمانة فنية يصدر بتشكيلها ونظام عملها قرار من رئيس المجلس ، وتتولى الأمانة الفنية إعداد جدول أعمال المجلس ومحاضر جلساته وتعميم ما يصدر عنه من قرارات وتوصيات ومتابعة تنفيذها .

(المادة الخامسة)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣١ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣هـ

(الموافق ٦ ديسمبر سنة ٢٠٢١م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣١٦ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٢٥م٢ الكائنة بناحية بنى حرب ، بقرية بنجا - مركز طهطا - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ، وفقًا للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المـادة الثـانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

الوحدة المحلية لمركز ومدينة طهطا

املاك الدولة

رسم كروكي للموقع المراد تخصيصة محطة صرف بني حرب

املاك دولة بمساحة ٦٢٥ متر

الشمال الجغرافى

باقي املاك دولة

الموقع

شارع عرض ٢ متر

شارع عرض ٦ متر

شارع عرض ٦ متر

المختص
عمرو رشاد محمد معوض

مدير الاملاك

رئيس مركز ومدينة طهطا

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣١٧ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ مطروح ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تخصص المساحتان المبينتان فيما بعد، من أملاك الدولة الخاصة، الكائنتان بمدينة برانى - محافظة مطروح ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، وهما :

١ - مساحة ٦٢٥م٢ لإقامة محطة رفع صرف صحى رقم (١) ، وفقًا للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، ويرمز لها بالحرف (أ) .

٢ - مساحة ٦٢٥م٢ لإقامة محطة رفع صرف صحى رقم (٢) ، وفقًا للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، ويرمز لها بالحرف (ب) .

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

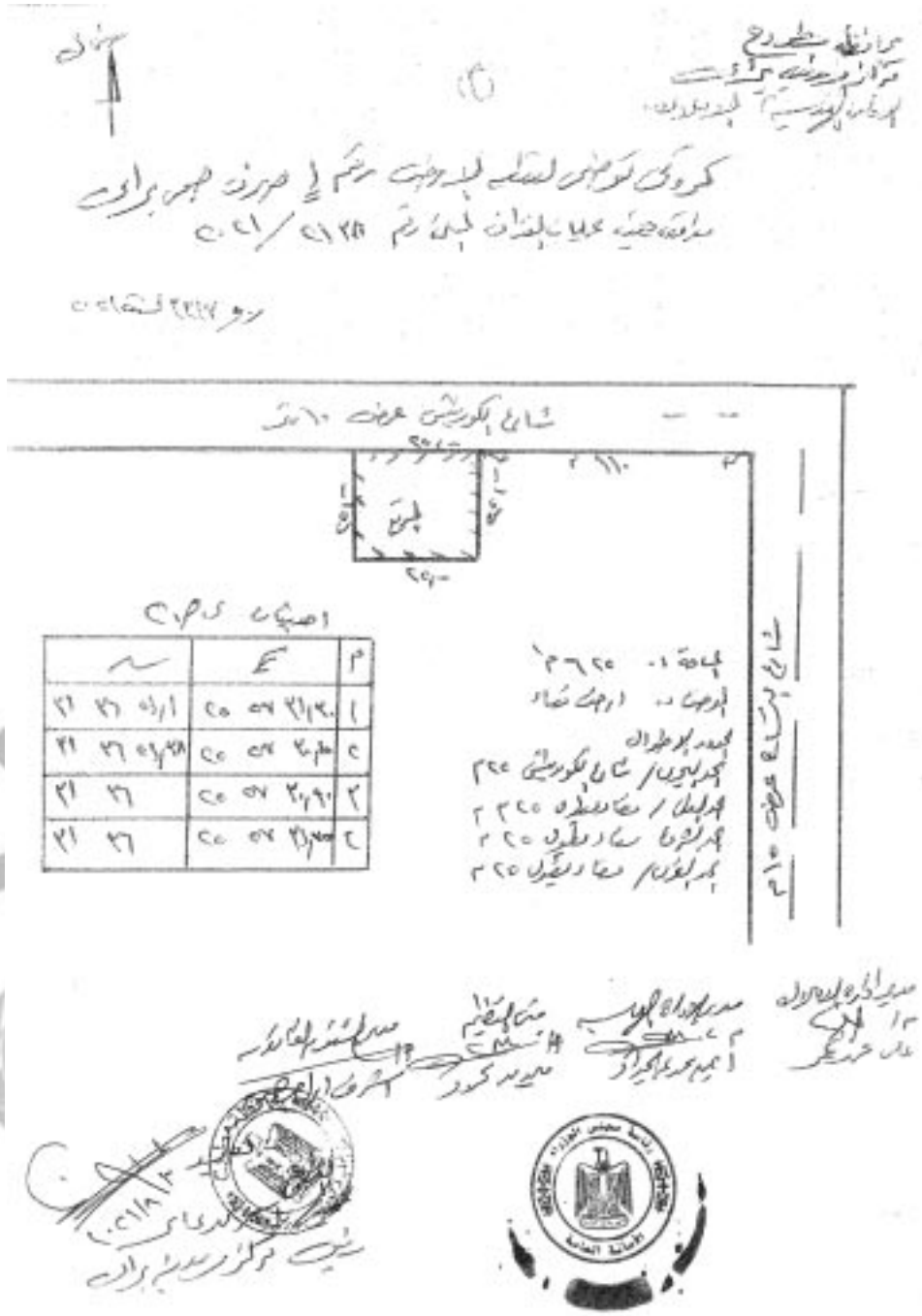

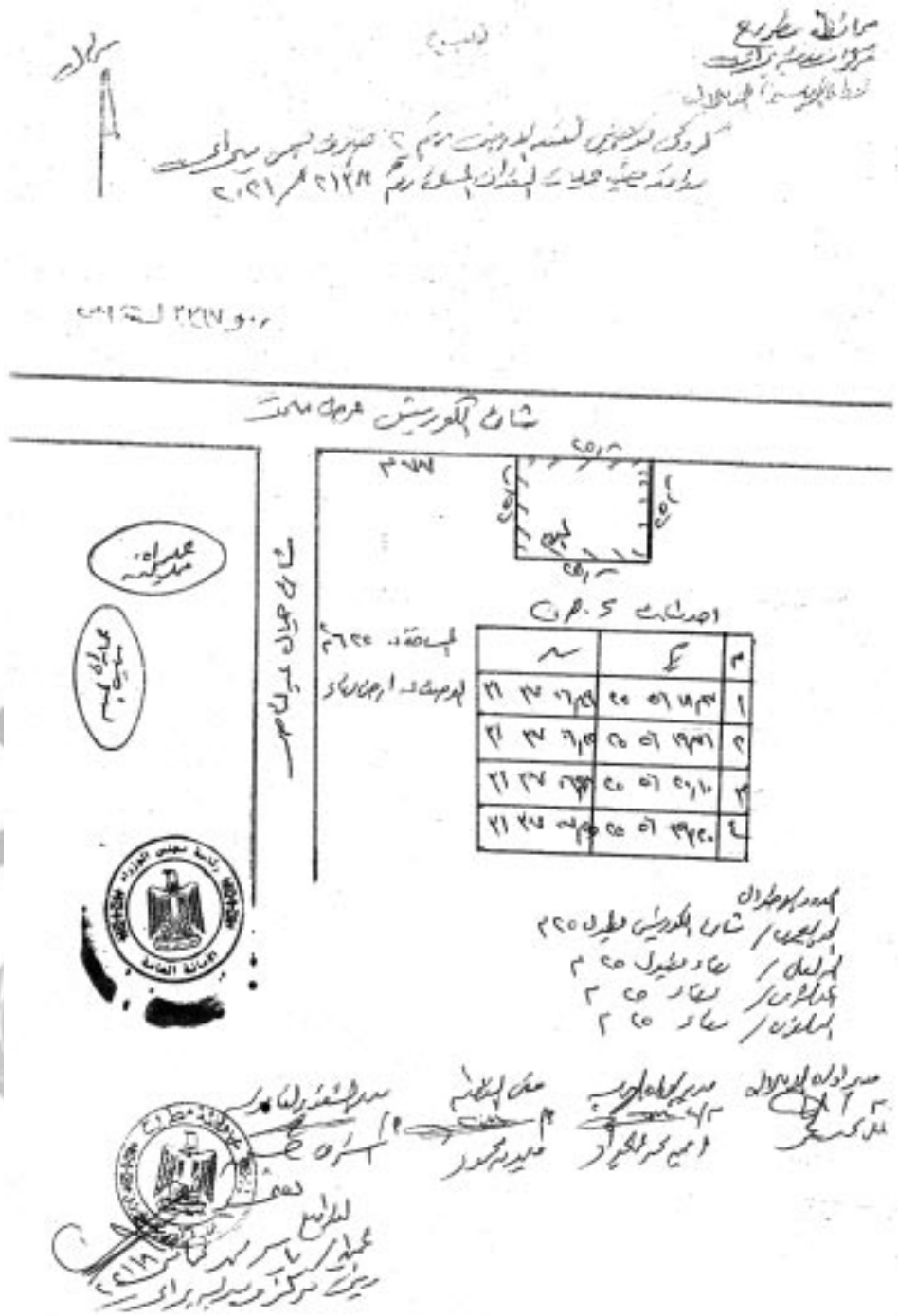

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣١٨ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٢م٢ ، بالقطعة رقم ٢٣ بحوض الجنينة رقم (١٩) ، بناحية كفر شبرا اليمن التابعة للوحدة المحلية بشبرا ملس - مركز زفتى - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح وزارة الصحة والسكان ، لإقامة مكتب صحة أسرة عليها ، وفقًا للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة الغربية
الوحدة المحلية بشبرا ملس
املاك الدولة

السيد المهندس وكيل الوزارة / رئيس مجلس ومدينة زفتى (أملاك الدولة)

بعد التحية

والرسم الكروكى يوضح حدود وأبعاد القطعة رقم (٢٣) بحوض الجنينة نمرة (١٩) زمام قرية كفر شبرا اليمن

شرقى منزل / شريف احمد حجازى	بحرى شارع جسر النيل بعرض ٢٠ م		غربى شارع دائر الناحية بعرض ١٠,٥ م
	١٢,٥٩ م ٥,١٦ م الموقع منافع نهر النيل والمساحة ٦٥,٤٥ م		
	١٤,٨٠ م ٢,٨٤ م الموقع أملاك دولة بمساحة ٤٢ م		
	مدخل بعرض ٢ م		
٥,٧٥ م منزل / فوده ابو اليزيد الشابورى	مدخل بعرض ٢ م	منزل عبد النبى نسيم جاد الله	

علما بان يوجد بالناحية البحرية منافع نهر النيل بمساحة (٦٥,٤٥ م)

مرسل لسيادتكم للعلم

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

املاك الدولة

يعتمد رئيس الوحدة

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣١٩ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦١٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٩,٥٢م٢ الكائنة بجزء من القطعة رقم (٩)، حوض الشيخة سالمة الشرقى رقم (٦)، بقرية الشيخة سالمة التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة شبين القناطر - محافظة القليوبية ، بالإيجار الاسمى ، لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ؛

وعلى طلب محافظ القليوبية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعدل مقابل التخصيص الوارد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦١٣ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه ، ليكون بالمجان بدلاً من الإيجار الاسمى .

(المـادة الثـانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٢٠ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٥٠٠م٢ بحوض الوقف رقم (١٠) بقرية الخصوص التابعة للوحدة المحلية لمدينة الخصوص - محافظة القليوبية ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالقليوبية لإقامة مدرسة عليها ؛

وعلى طلب محافظ القليوبية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٢١ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القليوبية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٦ , ٧٣م٢ بناحية قرية مجول - مركز ومدينة بنها - محافظة القليوبية ، بالإيجار الاسمى ، لصالح الهيئة القومية للبريد ، لإقامة مكتب بريد عليها ، وفقًا للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، على أن يتم تنفيذ المشروع خلال سنتين من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص وتسحب الأرض .

(المـادة الثـانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة القليوبية
الوحدة المحلية لمركز قليوب
الأملاك
اسم كروكى لمكتب بريد محول
الجهة البحرية/ ورثة عبد المنعم حجاج
الجهة الغربية ورثة عبد الحليم عبد الرحيم امام امام سليمان جعفا
٥/٧٩ متر
مقام الراحم المراد تخصيصها لمكتب بريد قرية محول مساحة ٣/٢٠
١٧ متر
٣/٢٠ متر
٩/- متر
الجهة الشرقية ورثة عبد المنعم عبد الحليم عبد الرحيم امام امام
الاحداثيات
30 23 30.7
31 10 23.8
30 23 29.6
31 10 23.5
30 23 29.7
31 10 26.7
30 23 28.8
31 10 26.3
شارع
مبنى مدرسة محول الابتدائية المشتركة
طريق مركز العرب كفر شبرة
الأملاك
وحدة التنظيم
سكرتير الوحدة

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٢٢ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٦٨٠م٢ ، الكائنة بناحية نجع الماسخ - مركز المراغة - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة ابتدائية عليها ، وفقًا للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة سوهاج

الوحدة المحلية لمركز ومدينة المراغة

إدارة الأملاك

كروكي وأبعاد لقطة أرض أملاك دولة المراد تخصيصها مدرسة ابتدائية بناحية نجع الماسخ مركز المراغة سوهاج والمدرجة ضمن المبادرة الرئاسية حياة كريمة.

وبالمعاينة على الطبيعة تبين أن قطعة الأرض المراد تخصيصها مدرسة إبتدائية لناحية نجع الماسخ – مركز المراغة تقع بالحدود والأبعاد الآتية:

الحد البحري بطول ٨٠ متر وبحده شارع ترابي بعرض ما بين ٦متر و١٠متر.

الحد القبلي بطول ٨٠ متر وبحده أرض زراعية ملك أهالي.

الحد الشرقي بطول ٤٠ متر وبحده المعهد الديني.

الحد الغربي بطول ٢٧ متر وبحده أرض فضاء باقي أملاك الدولة.

بمسطح إجمالي ٢٦٨٠ متر – داخل زمام قرية الجزازرة- مركز المراغة.

شمال

غرب

شرق

جنوب

طريق المراغة الجزازرة أسفلت بعرض ١٠ متر
ترعة ري
شارع ترابي بعرض متغير من ٦ إلى ١٠ متر

٨٠ متر

الموقع المراد تخصيصه مدرسة ابتدائية

٢٧ متر

٤٠ متر

٨٠ متر

المهندس

محمود علي عبدالحليم

مدير الإدارة

أ/ عبدالعال محمود نوح

رئيس المركز

الأستاذ/ ناصر أحمد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

٢٠٢١/٢٥٤٩٩ - ٢٠٢١/١٢/١٦ - ١٠٤٩